

قرار رقم: ١/١٤٠٨  
تاريخ: ١٢ عمز ٢٠١٨

تمديد مهلة تسديد ضريبة الرواتب والأجور وتقديم بيانات الفصل الثاني من سنة ٢٠١٨  
العائدة لها

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،  
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩  
منه،  
وإفساحاً في المجال أمام المكلفين لتقديم تصاريحهم عبر النظام الضريبي الإلكتروني، ويهدف تجنيبهم  
الغرامات لعدم التصريح والدفع ضمن المهلة القانونية،  
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمدد لغاية ٢٠١٨/٠٧/٢٥ ضمناً، مهلة تسديد ضريبة الرواتب والأجور وتقديم بيانات  
الفصل الثاني من سنة ٢٠١٨ العائدة لها.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية  
الإلكتروني.

وزير المالية  
علي حسن خليل

